



وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط
منشآت النفط في طرابلس والزهارني
الوزير

٢٥٤ اعلان رقم

- ٦ ايلول ٢٠٢٣

مناقصة عمومية

لشراء كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ ليتر +/- هامش (٥%) من مادة وقود الغازولين محتوى ٥٠٠
حد أقصى لزوم القوى الامنية

تعلن وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهارني عن رغبتها في شراء كمية (٥,٠٠٠,٠٠٠) ليتر +/- هامش ٥% من مادة الغازولين محتوى ٥٠٠ كحد أقصى لزوم القوى الامنية بمناقصة عمومية تجريها في تمام الساعة ١٢:٠٠ ظهراً من يوم الإثنين الواقع فيه ١١/٩/٢٠٢٣، ووفقاً للشروط والمواصفات المعنية في لائحة الشروط وملحقها المودعة في الوزارة المذكورة - مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهارني - الكائن في كورنيش النهر - مبني وزارة الطاقة والمياه - الطابق الأرضي، وعلى الراغب في الحصول على نسخة من دفتر الشروط عليه الحضور ضمن أوقات الدوام الرسمي مقابل دفعه مبلغ وقدره /٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (خمسة ملايين ليرة لبنانية فقط لا غير) مع الإشارة إلى أن آخر مهلة لتقديم العروض هي الساعة ١١:٣٠ من يوم الإثنين الواقع فيه ١١/٩/٢٠٢٣.

٥

وزير الطاقة والمياه
د. وليد فياض



دعوة للاشتراك في مناقصة عمومية لشراء كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ ليتر +/- هامش (%) من مادة وقود الغازولين محتوى ٥٠٠ كحد أقصى لزوم القوى الأمنية.

- ٣٢٣ - ابريل

المادة الأولى: موضوع الالتزام:

إن منشآت النفط في لبنان هي مرفق عام ذو طابع تجاري تخضع لوزارة الطاقة والمياه التي تديرها مباشرة بسلطة وزير الطاقة والمياه - ومن مهامها استيراد المشتقات النفطية على أنواعها لصالح الإدارات العامة والقوى الأمنية والسوق المحلي.
تهدف هذه المناقصة التي تجريها وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهاني وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة نظام المغلفين مناقصة عمومية لشراء كمية (٥,٠٠٠,٠٠٠) ليتر +/- هامش (%) من مادة وقود الغازولين محتوى ٥٠٠ كحد أقصى لزوم القوى الأمنية.

المادة الثانية: مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم ١: جدول بالمواصفات الفنية المطلوبة.
- الملحق رقم ٢: التنزيل المنوي.
- الملحق رقم ٣: تصريح النزاهة.
- الملحق رقم ٤: مشروع العقد.

١- يمكن الاطلاع على دفتر الشروط والحصول على نسخة منه عبر الموقع الرسمي لهيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb او عبر الموقع الرسمي للمديرية العامة للنفط www.dgo.gov.lb او الحصول على نسخة منه من قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهاني - في الطابق الأرضي - في مبنى وزارة الطاقة والمياه الرئيسي - كورنيش النهر لقاء مبلغ مالي /٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (خمسة ملايين ليرة لبنانية فقط لا غير).

٢- يطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الاجراء.

المادة الثالثة: طريقة التلزيم والسعر والارساع:


- ١- يجري التلزيم بطريقة مناقصة عمومية على أساس التنزيل المنوي على السعر الرسمي الصادر عن وزير الطاقة والمياه دون احتساب جعالة المحطة والنقل.
- ٢- يسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم التنزيل المنوي الأعلى على السعر الرسمي المذكور في البند ١.

المادة الرابعة: العارضون المقبولون:

شركة من الشركات المستوردة للنفط في لبنان.

المادة الخامسة: شروط مشاركة العارضين:

- ١- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تسطير.
- ٢- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص بهذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتبعها وتتفق جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح



نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك وانه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر)

- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك.
- يحدد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم ابلاغه ما يجب ابلاغه آياته بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الادارية:

الشروط العامة الموحدة:

على الشركة العارضة ان تقدم المستندات والوثائق المبينة أدناه:

أولاً:

- تصريح للاشتراك باستدراج العروض وفقاً للنموذج ملحق رقم (١) المرفق عليه طابع مالي بقيمة /٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- إبراز نسخة عن إيصال بدفع مبلغ /٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (خمسة ملايين ليرة لبنانية فقط لا غير) التي تمثل قيمة سحب دفتر الشروط من مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في المبنى الرئيسي لوزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر.
- براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي صالحة للاشتراك في المناقصات العمومية والمحصورة العائنة للإدارات الرسمية والمؤسسات العامة والبلديات وقبض الحالات والشيكات من وزارة المالية والدوائر الرسمية، ويمكن استخدام صورة عن طلب تجديد براءة الذمة شرط ان لا يتم تسديد أي مبلغ للشركة قبل تقديم براءة الذمة المتجدد.
- يجب ان تكون جميع المستندات أصلية ومصدق عليها حسب الأصول كما يمكن ادراج نسخ عن المستندات المطلوبة في العرض مع طابع ألف ليرة لبنانية على كل نسخة، على ان يبرز المندوب المستندات الأصلية خلال الجلسة.
- يجب ان تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة ستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التنزيم.

ثانياً:

الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار:

يقدم العارض بياناً بالتنزيل المتبقي وفق المادة الثالثة أعلاه

المادة السادسة: مدة تنفيذ العقد:

- ان مدة تنفيذ العقد هي شهر من تاريخ التبليغ بال المباشرة بالعمل، ويمكن زيادة المهلة بالاتفاق بين الطرفين.
- يمكن بإتفاق الطرفين تعديل الكمية المذكورة.

المادة السابعة: مدة صلاحية العرض:

- يحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض على الا نقل عن ٤٥ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

المادة الثامنة : جدية العرض وضمان حسن التنفيذ:

- 1- يحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ ٢,٠٠٠ د.ل (القى دولار اميركي).



٢- تحدد صلاحية ضمان العرض بإضافة أسبوع عن مدة صلاحية العرض.

٣- يعاد ضمان العرض إلى العارض الذي لم يرسو عليه التلزيم ويبقى هذا الضمان كضمان حسن تنفيذ للملزم.

المادة التاسعة: تقديم العروض:

١- يوضع العرض ضمن غلافين مختلفين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة (٤) أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويدرك على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ().
- اسم العارض وختمه.
- محتوياته.
- موضوع الصفقة.
- تاريخ جلسة التلزيم.

٢- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم المديرية العامة - منشآت النفط في طرابلس والزهراني -

٣- ترسل العروض باليد مباشرة إلى الإداره.

٤- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما تنص عليه الدعوة المتعلقة بهذه الصفقة، (يكون موعد جلسة التلزيم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).

٥- تُرَدِّد الإداره العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

٦- تُحافظ الجهة الشارية على أمن العرض وسلمته وسرّيته، وتケف عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

٧- لا يفتح أي عرض تسلّمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.

٨- لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة العاشرة: لجان التلزيم:

١- تتولى لجان التلزيم حصراً دراسة وفتح وتقدير العروض، وبالتالي تحديد العرض على أساس التنزيل المنوي على السعر الرسمي الصادر عن وزير الطاقة والمياه صباح يوم التسلیم ! استناداً إلى المادة الثالثة أعلاه.



ربط:

- المرفقات المنوه عنها في بقدر الشروط.

ملاحظات:

١- صفة الموقع اسم المؤسسة أو الشركة التي يمثلها.

٢- يجب على الموقع أن يكون مفوضاً "رسمياً" بالتوقيع عن المؤسسة / الشركة.

ملحق رقم -١-


تصريح اشتراك باستدراج عروض

انا الموقع أدناه بصفتي ومتذمذ والمتوافق من قبل في ارغب في استدراج العرض الذي سيجري في الساعة من الواقع من شهر سنة ٢٠٢١.

وأصرح بأنني قد اطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذا الاستدراج وملحقاته وأتعهد التقيد بجميع أحكام هذا الدفتر باسم

بيروت في

طابع مالي



الملحق رقم -٢-

التنزيل المنوي:



ملحق رقم -٣

تصريح النزاهة

Appendix No.
Integrity Declaration
(Relevant to Bidders)

ملحق رقم
تصريح النزاهة
(خاص بالعارضين)

Transaction title:

عنوان الصفقة:

The contracting party:

الجهة المتعاقدة:

Name of bidder / authorized signatory for the company:

اسم العارض/المفوض بالتوقيع عن الشركة:

The Company's name:

اسم الشركة:

We, the undersigned, affirm the following:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:


- 1- We, our employees, partners, agents, shareholders, consultants, or their relatives do not have any relationships that may lead to a conflict of interest in the subject matter of this transaction.
١-ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- 2- We will inform the public procurement authority and the contracting party if a conflict of interests arises or is discovered.
٢-سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
- 3- Neither we nor any of our employees, partners, agents, shareholders, consultants or their relatives will engage in fraudulent, corrupt, coercive or obstructive practices in relation to our offer or suggestion.
٣-لم ولن نقوم ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم بمارسات احتيالية أو فاسدة أو قسرية أو معرقلة فيما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
- 4- Neither we nor any of our partners, agents, shareholders, consultants or their relatives had paid any amounts to the workers, partners, or employees participating in the procurement process on behalf of the contracting party or for anyone.
٤-لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم على دفع أي مبالغ للعاملين أو الشركاء أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة أو لأي كان.
- 5-We undertake to respect the Lebanese and International Laws, especially the British ones, and not to pay kind of bribes, benefits or gifts, and to bear full responsibility for any violation committed by us or any of our employees, partners, agents, shareholders, consultants or their relatives.
٥-نتعهد أن نحترم القوانين اللبنانيّة والعالميّة سيما البريطانية منها، وعدم دفع أي نوع من أنواع الرشاوى أو المتنفعات أو الهدايا، وأن نتحمل كامل المسؤولية عن أي مخالفة يرتكبها أي كيان أو شركة أو أي شخص يعمل

responsibility for any violation committed by any entity or company or any person working in our name or in our interest to implement this contract under penalty of judicial prosecution and annulment of the contract and retaining of the performance bond.

- 6- We pledge to lift banking secrecy from the bank account into which any amount of public money is deposited or transferred to it for the benefit of the administration in every contract, of any kind that deals with the expenditure of public money.
- 7- In the event that we violate this declaration and pledge, we will not be eligible to participate in any public transaction, whatever its subject matter, and accept in advance any exclusion measure taken against us, and we pledge voluntarily not to dispute it. Any information exposes us to judicial prosecution by the competent authorities.
- ٦- نتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد، من أي نوع كان يتناول إنفاقاً للمال العام.
- ٧- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضعها ويقبل سلفاً بأي تبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشانه. إن أي معلومات كاذبة تعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

Date:
Seal:
Signature:

التاريخ:
الختم:
التوقيع:



مشروع العقد العائد للمناقصة رقم
- ٤ -
ملحق رقم

لشراء كمية (٥,٠٠٠,٠٠٠) ليتر +/- هامش (٥%) من مادة وقود الغازولين محتوى
.. مكحد أقصى لزوم القوى الأمنية.

مشروع العقد:

وزارة الطاقة والمياه- المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس والزهراني- مبني
الوزارة منطقة كورنيش النهر- بيروت - ممثلة بشخص وزير الطاقة والمياه.

الفريق الأول:

الادارة:

المترجم:

شركة او مؤسسة

الممثلة بشخص

المقيمة في:

عملاء بنتائج عرض الاسعار التي جرت في
على ما يلي:

المادة الأولى:

يعتبر هذا العقد جزء لا يتجزأ من دفتر الشروط وملحقة، ومتاماً لأحكامه.

المادة الثانية:

٣- يقوم الفريق الثاني بتأمين (٥,٠٠٠,٠٠٠) ليتر من مادة وقود الغازولين لصالح القوى الأمنية
على اساس التنزيل المتنوي على السعر الرسمي الصادر عن وزير الطاقة والمياه والمعتمد
عند الساعة التاسعة والنصف صباح يوم التسلیم بالليرة اللبنانية دون إحتساب جعلة المحطة
والنقل.

المادة الثالثة: كفالة حسن التنفيذ:

يعتبر ضمان جدية العرض كضمان حسن التنفيذ بالدولار الاميركي.

المادة الرابعة: الضرائب والرسوم



إن الأعباء والرسوم المالية والضريبية كافة المترتبة قانوناً على توقيع وتنفيذ هذا العقد في لبنان تقع على عاتق الملزם بالكامل بما فيها الضريبة على القيمة المضافة، ورسم الطابع المالي (٤ بالألف) من القيمة التي رست عليها عرض الأسعار.

المادة الخامسة: القوة القاهرة:


- في حال حصل أي تأخير في تنفيذ أحد الفرقاء للموجبات المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية، أو إذا عجز كلياً أو جزئياً عن تنفيذها بنتيجة الأعمال الناجمة عن القوة القاهرة حسب تعريف غرفة التجارة العالمية، ومنها على " سبيل المثال لا الحصر" الحرب المعلنة أو غير المعلنة، التخريب، الإقفال، الثورة، العصيان المدني، الخطر، العقوبات الدولية، القيود التجارية، القرارات الصادرة عن الحكومات أو السلطات الحكومية أو المدنية، الإضراب، الاحتجاج، منع دخول، أو نزاع عمال آخر، شغب، فوضى، القضاء والقدر، الحريق، العواصف، الفيضانات الزلزال، الإرهاب، أعمال أو محاولة أعمال القرصنة، المد والجزر، أو أمواج مدية جزرية، الانفجارات، الحوادث، الأشعة، أو الأوبئة، يكون الفريق المذكور محرراً من تنفيذ الموجبات التي تأخر أو نكل عن تنفيذها لهذه الأسباب، وذلك دون أن يترتب عليه أية مسؤولية من أي نوع كان.
- على كل فريق أن يبذل قصارى جهده لتخفيض مدة ونتائج أي عجز أو تأخير في التنفيذ ناتج عن القوة القاهرة.
- يقتضي على الفريق الذي أصبح عاجزاً عن التنفيذ بسبب القوة القاهرة المحددة أعلاه، إعلام الفريق الآخر فوراً وخطياً بتاريخ بدء أسباب القوة القاهرة وبظروف تكوينها وكذلك بتاريخ انتهاء تكوينها مدعماً ذلك بالمستندات المثبتة لها.

المادة السادسة: التنازل وإعادة التلزم:

لا يمكن للملزם التنازل عن جزء من أو كل العقد أو التعاقد من الباطن مع طرف ثالث عند تنفيذ الالتزام، إنما يحق للملزם أن يتنازل عن حقوقه المالية الناجمة عن هذا العقد لمصرفه بعد اخذ موافقة الفريق الأول (الادارة) على هذا التنازل.

المادة السابعة: إنهاء العقد:

يعتبر هذا العقد منتهياً بعد قيام كل من طرفيه بتنفيذ جميع موجباته التعاقدية كما هي محددة بموجب بنود وشروط هذا العقد بوجه كامل.
أما إذا أخل الملزם بتنفيذ أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد، يحق للفريق الأول أي الادارة عندما انهاء العقد فوراً بعد إعطائه إشعاراً خطياً بذلك، ومصادرة كامل قيمة كتاب حسن التنفيذ وعلى كامل مسؤولية الملزם.



كما يحق للفريق الأول -الادارة- اتخاذ أية إجراءات يراها ضرورية لحفظ حقه بطلب التعويض عن الأضرار الناتجة عن نكول الفريق الثاني للعقد التي تؤثر سلباً على مصالحه بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

المادة الثامنة: القانون:

تطبق القوانين اللبنانية بكل ما يختص بتفسير او تنفيذ هذا العقد.

المادة التاسعة: فض النزاع:

كل المنازعات التي يمكن أن تنشأ والناجمة عن تفسير هذا العقد يجب مناقشتها بين الفريقين، وفي حال عدم التوصل لنتيجة، إتفق الفريقان على أن تكون المحاكم اللبنانية هي الجهة الصالحة للنظر في النزاع.

المادة العاشرة: اللغة الرسمية:

في حال وجود أي خلاف حول تفسير نص هذا العقد، يعتمد النص المكتوب باللغة العربية كأساس.

المادة الحادية عشرة: مدة العقد شهر من تاريخ التوقيع على العقد.

المادة الثانية عشرة: لجنة الاستلام:

تشكل لجنة الإستلام وتقوم بمهامها حسب أحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

المادة الثالثة عشرة: طريقة الدفع

لتسديد قيمة الكمبيمة المسلمة كل أسبوع. وتقوم كل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني بتسديد قيمة كل دفعـة نقداً بالليرة اللبنانية.

ملاحظة: على الشركة التزويد بتقرير خطـي انها انهـت جميع الاعمال قبل استلام الدفعـة الأخيرة.

المادة الرابعة عشرة: سرية العقد

يتتعهد كل من الفريقين قدر الإمكان ضمن الظروف، بالإحتفاظ بالمعلومات الواردة في هذا العقد وتفعيل حقوق والتزامات شروط العقد السرية عن أطراف ثالثة.

علمـاً أن هذه السرية يجب أن تكون مقيدة بموجـبات القانون اللبناني لـحق الوصول إلى المعلومات رقم ٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٠.



بيروت في:

التوقيع:

الفريق الأول:

الفريق الثاني: الملتم:

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

